وحدة المتابعة والتنسيق والدراسات الجبائية
Unité du Suivi, de la Coordination et des Etudes Fiscales
U.S.C.E.F

الجمهورية التونسية
REPUBLIQUE TUNISIENNE

وزارة الإقتصاد والمالية ودعم الإستثمار
MINISTERE DE L'ECONOMIE, DES FINANCES ET DE L'APPUI A L'INVESTISSEMENT

الإدارة العامة للأداءات
DGI
DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

مذكرة **2020/12/04** **N° 990**

إلى

عناية السيد وزير الاقتصاد والمالية ودعم الإستثمار

الموضـوع: حول الإنتفاع بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بعنوان إقتناء سيارات الإسعاف من قبل المؤسسات الإستشفائية.

1) الإشكال المطروح:

وبعد، يشرفني إعلامكم أنه قد وردت على مصالحنا المختصة العديد من مطالب الإنتفاع بنظام توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بعنوان إقتناء سيارات الإسعاف من قبل المستشفيات العمومية أو لفائدتها مع العلم وأنّ هذه الإقتناءات تتم في بعض الحالات بمقتضى هبات ممنوحة من قبل مؤسسات خاصة أو أشخاص طبيعيين ، غير أنه تبين أنّ العمليات المذكورة تتم لدى وكلاء بيع السيارات الذين يقومون بدورهم بتوريد السيارات المضمنة تحت التعريفة الديوانية عدد 87.04 ثم تقع تهيئتها وإدخال تغييرات عليها لتصبح سيارات إسعاف مضمنة تحت التعريفة الديوانية عدد 87.03.

هذا وباعتبار أن سيارات الإسعاف المصنوعة محليا والمضمنة تحت التعريفة الديوانية عدد 87.03 لم ترد بالقائمة عدد 16 الملحقة للأمر الحكومي عدد 419 لسنة 2017 المؤرخ في 10 أفريل2017 والمتعلقة بالتجهيزات المصنوعة محليا التي تخول الإنتفاع بالإمتياز كما أن هذه الإقتناءات لم تتم بمقتضى هبات ممنوحة في إطار التعاون الدولي فقد تم رفض منحهم الإمتياز المطلوب.

2) التشريع الجاري به العمل:

وفي هذا الإطار يجدر التذكير بما يلي:

- طبقا لأحكام الفقرة الفرعية الثانية من الفصل 13 ثالثا من مجلة الأداء على القيمة المضافة والفصول 8 و14 و16 من الأمر الحكومي عدد 419 لسنة 2017 المؤرخ في10 أفريل 2017 كما تم تنقيحه بالأمر عدد 613 المؤرخ في 17 جويلية 2018، تنتفع بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة خاصة عمليات التوريد والإقتناء المحلي للتجهيزات الموردة التي ليس لها مثيل مصنوع محليا المضمنة بالقائمة عدد 15 وكذلك التجهيزات المصنوعة محليا المضمنة

بالقائمة عدد 16 الملحقتين للأمر سالف الذكر واللازمة للإستثمارات المنجزة من قبل المؤسسات الصحية والإستشفائية. ويمنح نظام توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة على أساس شهادات مسلمة في الغرض من قبل المصلحة الجبائية المختصة. **وبالتالي فإن الإمتياز يسند بعنوان عمليات التوريد والإقتناء المحلي لسيارات الإسعاف الموردة في حين لا يمنح لفائدة هذه السيارات في صورة صنعها محليا باعتبار ورودها بالقائمة عدد 15 المذكورة فحسب.**

- طبقا لأحكام الفصل 13 مكرر من مجلة الأداء على القيمة المضافة تنتفع بتوقيف العمل بالأداء المذكور الأملاك والبضائع والأشغال والخدمات بإستثناء السيارات السياحية المسلمة أو المموّلة بعنوان هبة للدولة والجماعات المحلية والمؤسسات والمنشآت العمومية والهيئات الدستورية والجمعيات المحدثة وفقا للتشريع الجاري به العمل، في إطار التعاون الدولي وذلك في حدود مبلغ الهبة. ويمنح الإمتياز بالنسبة إلى الإقتناءات المحلية المضمنة بإتفاقية الهبة المبرمة في الغرض على أساس شهادة مسلمة مسبقا من قبل مكتب مراقبة الأداءات المختص. **وبالتالي تم رفض المطالب بالنسبة للوضعيات التي تكون فيها عملية الإقتناء ممولة بهبة ممنوحة من قبل المؤسسات الخاصة أو أشخاص طبيعيين باعتبارها ليست في إطار التعاون الدولي.**

III) المقترح :

وعلى أساس ما سبق، وفي إطار دعم مجهودات الدولة لمساندة المؤسسات الصحية في مجابهة جائحة كورونا، ولغاية إعطاء الأولوية في منح الإمتيازات الجبائية للصناعات المحلية، فإنه يقترح إن لم تروا مانعا في ذلك تنقيح الأمر الحكومي عدد 419 لسنة 2017 المؤرخ في 10 أفريل 2017 كما تم تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة **وذلك في إتجاه إضافة سيارات الإسعاف المضمنة تحت التعريفة الديوانية عدد 87.03 ضمن القائمة عدد 16 الملحقة للأمر المذكور والمتعلقة بالمعدات المصنوعة محليا التي تخول الإنتفاع بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة للمؤسسات الصحية والإستشفائية.**

المدير العام للأداءات

الإمضاء: سامي الزوبيدي